فمحل جواز الامور الثلاثة المتقدمة فيه عند امن اللبس
فان خيف لبس بشكل منها عند اسناده لضمير متكلم
او مخاطب ترك وانتقل لغيره مما بقية الاشكال
كسام من السوم وباع من البيع فالاول واوي
والثاني يائي فيجب في الاول كسرفائه او اشمامها
ولا يجوز ضمها لئلا يلتبس بالفعل المبني للفاعل
مع انه مبني للمفعول وفي الثاني الضم او الاشمام
ويمتنع فيه الكسر كما سياتي تفصيله في الاشم والذي
ثبت لفا باع فيما تقدم من الامور الثلاثة
المذكورة وهي الضم والكسر والاشمام يثبت لفاء
الفعل المضاعف وهو حب ونحوها من كل فعل
لامه من جنس عينه فحب اصله حبب كفعل ادغم
احد المثلين في الاخر وقيل حب ونحو مضاعف العين
اي مكررها لان الحرف المشدد بحرفين والاصل حب
زيد العسل مثلا فاذا اردت بناه للمفعول قلت
حب العسل فحب فعل ماض مبني للمفعول والعسل
نايب فاعل ونكح في نائبه وهي الحاء الامور
الثلاثة المتقدمة في فا باع اي اذا بنيته
للمفعول وقلت بيع وهي ابا كما سياتي توضيح
جميعه فاما ان يكون واويا او يائيا مة
موضحة ذلك في الفعل ان تسنده لمتكلم كرمي ودعي

فتقول

٢٦٥ فتقول رميت ودعوت وفي الاسم بالتثنية والجمع
كفتي وصحرا فتقول فتيان وصحراوان فيدلك ذلك
على كون الاسم او الفعل واويا او يائيا وهذا
كالتفصيل لقوله اذا اسند الفعل الخ كانه قال ففي
ذلك تفصيل فان كان واويا وجب الكسر او الاشمام
وامتنع الضم وان كان يائيا وجب الضم او الاشمام
وامتنع الكسر كما سياتي وقول الشم فيما تقدم او
غايب الاولى اسقاطه لعدم ظهور التباس الشكل
فيه واطلاق الشكل على الاشمام تسمح لانه
لا يظهر كالضم والكسر سام من السوم وهو
العرض للشي لاجل بيعه اي واصل سام سوم فهو
واوي فتقول سمت بكسر السين اذا كنت عبدا
وسامك سيدك واردت ان تخبر شخصا بان السوم
وقع عليك ولا يجوز ضمها لئلا يلتبس بان السوم
وقع منك وانت الفاعل له لا عليك نحو باع
من البيع اي فاصل باع بيع فهو يائي فتقول
بعت اي بضم البا وفتح التا اذا كنت مخاطبا لعبد
باعه سيده ولا يجوز كسرها لئلا يلتبس بفعله هو
لذلك البيع انه واقع منه لا عليه فامتنع الضم في
الاول والكسر في الثاني لخوف اللبس كما تقدم ووجب
في الاول الكسر وفي الثاني الضم او الاشمام فيهما

Copyright © King Saud University